

[447-858] رجل أطل الدعاء في قنوت التراويح فشق على

المأمومين، فخرج أحدهم من الصلاة، فما حكم صلاته؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول قام بنا احد الشباب في التراويح وقنس فاطال قنوته واكثر استدعى والتطريب والتلحين في دعائه. مما جعلني لا اتحمل ذلك. فخرجت من الصلاة فهل فعلي هذا صحيح ام خطأ؟ وهل مثل هذا -

[00:00:00](#)

قنوت يبطل الصلاة؟ هذا خطأ على كل حال هو خطأ ومشقة على المأمومين واما خروجك من الصلاة اذا كان حاجة اذا كان هذا

لحاجة او شق عليك فلا بأس بذلك. لا بأس بذلك - [00:00:20](#)

الرجل الذي صلى خلف معاذ رضي الله عنه واطال معاذ الصلاة قراءة البقرة آآ الرجل انفرد صلى اكمل صلاته وذهب الى شغله. وبلغ

ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه. فاذا كان الانفراد عن الامام حاجة - [00:00:40](#)

فلا بأس بذلك. ومن ذلك التطويل الذي الذي يمل. هذا تطويل ممل بلا شك ومشقة على المأمومين والناس لهم اشغال والناس فيهم

كبار السن وفيهم ظعفا وفيهم فينبغي للامام ان يراعيهم. قال صلى الله عليه - [00:01:00](#)

ايكم اما الناس فليخفف. فان فيهم الكبير والمريض فان فيهم الكبير والمريض وذا الحاجة فصلى لنفسه فليطول ما شاء. الامام يراعي

احوال المأمومين ولا يشق عليهم. ويقتدي باضعفهم. نعم - [00:01:20](#)